****

**الإطار العام للجنة الشراكة الإجتماعية**

**الإطار العام للجنة الشراكة الإجتماعية**

**توطئة**

**يأتي تشكيل لجنة الشراكة الإجتماعية استناداً لقانون تنمية و تطوير المهارات المهنية و التقنية رقم (9) لسنة 2019. والإهتمام الخاص الذي يوليه مجلس هيئة تنمية وتطوير المهارت المهنية والتقنية لتعزيز التعاون ما بين الحكومة ممثلة بالهيئة والشركاء الإجتماعيين (ممثلي أصحاب العمل و النقابات العمالية) ومزودي خدمات التدريب، ومنظمات المجتمع المدني المهتمة بقطاع العمل و خلق فرص العمل اللائق للشباب الأردني و النهوض بإمكاناته و مهاراته المهنية و التقنية لولوج أسواق العمل المحلية و الإقليمية و العالمية. كما أن تشكيل هذه اللجنة يأتي استجابة لتوصيات كل من استراتيجية التعليم والتشغيل والتدريب المهني والتقني والاستراتيجية الوطنية لتنمية الموارد البشرية .**

**إن الشراكة الإجتماعية في قطاع التعليم والتدريب المهني والتقني تمثل مصلحة مشتركة لجميع أطراف الإنتاج، وترسي قاعدة للحوار والتعاون الهادف لبناء منظومة للتعليم والتدريب تسهم في تعزيز إنتاجية وتنافسية القطاع الخاص، وتمكين العاملين والداخلين الجدد إلى سوق العمل من إمتلاك المهارات والكفاءات المهنية والتقنية التي تمكنهم من الحصول على فرص العمل اللائق، والترقي في هذه المهن سواء في سوق العمل المحلي أو الأسواق العربية أو الأجنبية.**

**وعليه فان تشكيل هذه اللجنة يأتي للإرتقاء بالحوار الإجتماعي والشراكة الإجتماعية كمنهجية لدعم الجهود والرؤيا الوطنية لبناء منظومة فعالة من السياسات والاستراتيجيات والبرامج والخدمات التعليمية والتدريبية المهنية والتقنية، لتمكين الشباب من اكتساب مستوى جيد من المهارات والإرتقاء ايضا بمهارات من هم على رأس عملهم من أجل سد النقص في المهارات و زيادة الإنتاجية و تحسين تنافسية القطاع الخاص وتحقيق المزيد من التنمية الإجتماعية والإقتصادية والإستثمار الأمثل للموارد البشرية.**

**و في ضوء ما سبق، قرر المجلس تشكيل لجنة الشراكة الإجتماعية على النحو التالي:**

**طبيعة اللجنة**

**لجنة استشارية تقدم توصياتها ونتائج أعمالها الى مجلس هيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية التقنية، ولها أن تقوم بما تراه مناسبا من أنشطة توعوية وتثقيفية أو دراسات تخدم الأهداف والمهام التي شكلت من أجلها.**

**و حتى تحقق الشراكة الإجتماعية أهدافها وتضمن مشاركة أكبر لجميع المعنيين بقطاع تنمية وتطوير المهارات، لابد من تفعيلها على المستويات الوطنية والقطاعية والجغرافية.**

**وانطلاقا من هذا الفهم، نص قانون هيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية (رقم 9 لسنة 2019) على تشكيل مجالس المهارات القطاعية ليشكل إطارا قانونيا للشراكة الإجتماعية على المستوى القطاعي.**

**كما أن تشكيل لجنة الشراكة الإجتماعية سيسهم في تعزيز هذه الشراكة على المستويات المحلية، علاوة على الدور المتوقع منها كلجنة فنية استشارية تعمل على نشر وتعزيز ثقافة الشراكة الإجتماعية في أوساط الشركاء الإجتماعيين و المجتمع بوجه عام.**

**أهداف اللجنة**

**تسعى اللجنة إلى دعم قطاع تنمية وتطوير المهارات من خلال تحفيز الشراكة النشطة وتعزيز الحوار الإجتماعي مع الشركاء الإجتماعيين ومنظمات المجتمع المدني ومزودي الخدمات ومختلف الفاعلين والمهتمين بقطاع تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية، من أجل تحقيق افضل درجات التوافق والموائمة بين مخرجات التدريب والتعليم المهني والتقني ومتطلبات واحتياجات سوق العمل من المهارات علاوة على دعم جهود القطاعين العام والخاص لتحسين اتجاهات الشباب من الجنسين نحو التعليم والتدريب المهني و التقني، من أجل خلق جيل من الشباب يعلي قيمة العمل المهني والتقني ويسهم في خلق نهضة إجتماعية واقتصادية.**

**عضوية اللجنة**

1. **تتشكل اللجنة بقرار من مجلس تنمية وتطوير المهارات المهنية و التقنية على النحو التالي:**
2. **ممثلان إثنان يسميهما رئيس هيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية.**
3. **أربعة ممثلين عن أصحاب العمل يمثلون مناصفة غرفة صناعة الأردن و غرفة تجارة الأردن على أن يكونوا أعضاء حاليين أو سابقين في مجالس إدارة الغرف.**
4. **اربعة ممثلين من الإتحاد العام لنقابات العمال، على أن يكونوا أعضاء مجالس نقابية.**
5. **ممثلان اثنان عن اتحاد المزارعين يشرحهما الاتحاد.**
6. **ممثلان إثنان عن وزارة العمل يسميهما وزير العمل، على أن يكون أحدهما مدير التشغيل/ الإستخدام.**
7. **ممثلان عن عن وزارة التربية يسميها وزير التربية والتعليم على أن يكونا برتبة مدراء ، ومعنييان بالتعليم الفني والتقني.**
8. **ممثل عن جامعة البلقاء التطبيقية.**
9. **ممثل عن مؤسسة التدريب المهني.**
10. **عضوان يمثلان مزودي خدمات التدريب المهني والتقني من القطاع الخاص، يختارهما مجلس الهيئة.**
11. **عضوان من جمعيتين أو مبادرتين تهتمان بالشباب ويختارهما امجلس الهيئة بالتشاور مع رئيس اللجنة.**
12. **تستمر عضوية اللجنة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ويمكن لمجلس الهيئة إلغاء أو استبدال عضوية أي من الأعضاء قبل نهاية المدة باستثناء ممثلي كل من غرفتي صناعة وتجارة الأردن، وممثلي الإتحاد العام للنقابات العمالية و اتحاد المزارعين، فيمكن استبدال عضويتهم بناء على تنسيب من قبل الجهات التي يمثلونها.**
13. **عضوية اللجنة طوعية و لا يترتب عليها أية مكافآت أو امتيازات للأعضاء .**
14. **يتم تداول رئاسة اللجنة سنويا بين ممثلي غرفة صناعة الأردن و تجارة الأردن.**
15. **يتولى احد ممثلي الهيئة - العضوين في اللجنة- أمانة السر و السيكرتارية الفنية للجنة على ان يتم التنسيق حول ذلك بين رئيس اللجنة ورئيس الهيئة.**

**مهام اللجنة:**

1. **تقديم المشورة الى مجلس هيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية، حول تعزيز الشراكة الإجتماعية بين الحكومة وأصحاب العمل والعمال، ومختلف الشركاء الإجتماعيين والمجتمع بوجه عام، من أجل توفير كافة أشكال الدعم اللازم من أجل إعداد جيل من المهنيين يتمتع بمستوى عال من المهارات والكفاءات المهنية والتقنية اللازمة لسوق العمل، وتحسين الإنتاجية ودعم التنمية الإقتصادية والإجتماعية.**
2. **تحفيز التعاون بين مزودي خدمات التدريب المهني والتقني على المستوى الوطني من أجل الإرتقاء بمستوى مهارات وكفاءات المتدربين وخريجي تلك المعاهد، وكذلك تيسير تفاعلهم مع المجتمعات المحلية للإستجابة للإحتياجات التدريبية المحلية من جهة، و الإستفادة من الموارد المتاحة في هذه المجتمعات لدعم هذه الخدمات.**
3. **توعية أصحاب العمل وادارات مؤسسات وشركات القطاع الخاص بأهمية برامج التدريب المستمر للعاملين و تشجيعهم لتوفير فرص وبرامج التدريب المستمر للعاملين لديهم.**
4. **القيام بحملات إرشادية وتوعوية في المدارس وأندية الشباب ووسائل الإعلام لتحسين اتجاهات الشباب نحو التعليم والتدريب المهني والتقني، وزيادة مشاركة الشباب وخاصة النساء في هذه البرامج.**
5. **تشجيع أصحاب العمل و الشركات والنقابات العمالية لإتاحة فرص التدريب العملي للمتدربين الملتحقين بمعاهد وبرامج التدريب والتعليم المهني والتقني، وايلاء اهتمام خاص لتيسير ودعم برامج التلمذة المهنية.**
6. **تحفيز الشركات ومؤسسات القطاع الخاص بوجه عام على تقديم الدعم المادي والمعنوي لبرامج التعليم والتدريب المهني والتقني، وذلك في إطار جهود تلك الشركات والمؤسسات للوفاء بمسؤولياتها الإجتماعية.**
7. **التسيق مع مجالس المهارات القطاعية، لضمان التكامل والإنسجام بين أعمال هذه المجالس وأعمال اللجنة.**
8. **العمل مع الشركاء الإجتماعيين المناظرين في الدول المانحة وحثهم على تحفيز الجهات ذات العلاقة في دولهم لتقديم كافة أشكال المعونة الممكنة لقطاع تنمية وتطوير المهارات في الأردن، بما في ذلك المنح المالية، والبعثات التعليمية والتدريبية وتدريب المدربين.**
9. **اقتراح التدابير اللازمة من أجل تيسير وصول الأشخاص ذوي الإعاقة والفئات الأولى بالرعاية إلى برامج التعليم والتدريب المهني والتقني، وزيادة أعداد الملتحقين منهم في هذه البرامج.**

**اجتماعات اللجنة**

**تعقد اللجنة اجتماعاتها الدورية مرة واحدة على الأقل كل شهرين، كما تجتمع اللجنة عند الحاجة بطلب من رئيس اللجنةـ أو بطلب من 40% من عدد الأعضاء. وعندما يتعلق موضوع النقاش لبعض القضايا العامة المتعلقة بمجلس أو أكثرمن مجالس المهارات القطاعية، يدعى ممثلي تلك المجالس المعنية للمشاركة بإجتماعات اللجنة للتعرف على وجهة نظرهم والإستئناس برأيهم.**

**تمويل أنشطة اللجنة**

**يقوم مجلس هيئة تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية برصد المخصصات اللازمة والمناسبة لتمكين اللجنة من القيام بمهامها، وتقوم اللجنة بإعداد خطة عمل وموازنة سنوية وتقديمها إلى المجلس من أجل النظر فيها و إقرارها.**

**تيسير أعمال اللجنة**

**تقوم اللجنة باقتراح النظام الداخلي لتسيير و تنظيم أعمالها تمهيدا لموافقة مجلس هيئة تنمية و تطوير المهارات على النظام المقترح أو تعديلاته في المستقبل.**